

A

TLT/R/DC/25

الأصل : بالإنكليزية  
التاريخ : ٢٤/٣/٢٠٠٦



ويبو

# المنظمة العالمية للمملكة الفكرية

جينيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد نص معدل  
لمعاهدة قانون العلامات

سنغافورة، من ١٣ إلى ٣١ مارس/آذار ٢٠٠٦

مشروع اللائحة التنفيذية  
لمعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات

تقديمه لجنة الصياغة  
إلى اللجنة الرئيسية الأولى

**اللائحة التنفيذية لمعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات  
قائمة القواعد**

**صفحة**

٣	القاعدة ١ : التعابير المختصرة
٣	القاعدة ٢ : كيفية بيان الأسماء والعنوانين
٤	القاعدة ٣ : التفاصيل المتعلقة بالطلب
٦	القاعدة ٤ : التفاصيل المتعلقة بالتمثيل وعنوان المراسلة
٦	القاعدة ٥ : التفاصيل المتعلقة بتاريخ الإيداع
٧	القاعدة ٦ : التفاصيل المتعلقة بالتبليغات
٨	القاعدة ٧ : طريقة تعريف الطلب بدون رقمه
٩	القاعدة ٨ : التفاصيل المتعلقة بالمدة والتجديد
٩	القاعدة ٩ : وقف الإجراءات في حال عدم الامتثال للمهل
١٠	القاعدة ١٠ : المقتضيات المتعلقة بالتماس لتقييد ترخيص أو لتعديل تقييد ترخيص أو إلغائه

**قائمة الاستثمارات الدولية النموذجية**

١٣	الاستثمار رقم ١ : طلب تسجيل علامة
٢١	الاستثمار رقم ٢ : التوكيل الرسمي
٢٤	الاستثمار رقم ٣ : التماس بغرض تقييد تغيير (تغييرات) في الاسم (الأسماء) أو العنوان (العنوانين)
٢٨	الاستثمار رقم ٤ : التماس بغرض تقييد تغيير في الملكية
٣٥	الاستثمار رقم ٥ : شهادة نقل
٤٠	الاستثمار رقم ٦ : سند نقل
٤٧	الاستثمار رقم ٧ : التماس لتصحيح خطأ (أخطاء)
٥١	الاستثمار رقم ٨ : التماس لتجديد التسجيل
٥٦	الاستثمار رقم ٩ : التماس بغرض تقييد ترخيص
٦٣	الاستثمار رقم ١٠ : بيان الترخيص
٧٠	الاستثمار رقم ١١ : بيان تعديل الترخيص
٧٧	الاستثمار رقم ١٢ : بيان إلغاء الترخيص

**القاعدة ١**  
**التعابير المختصرة**

(١) [التعابير المختصرة المعرفة في اللائحة التنفيذية] لأغراض هذه اللائحة التنفيذية، وما لم يذكر خلاف ذلك صراحة:

- "١" تعني كلمة "معاهدة" النص المعدل لمعاهدة قانون العلامات؛
- "٢" وتشير كلمة "مادة" إلى المادة المحددة من المعاهدة؛
- "٣" وتعني عبارة "الترخيص الاستئاري" الترخيص الذي يُمنح لمرخص له واحد فقط ويحول دون انتفاع صاحب التسجيل بالعلامة دون منح تراخيص لأي شخص آخر؛
- "٤" وتعني عبارة "الترخيص الحصري" الترخيص الذي يُمنح لمرخص له واحد فقط ويحول دون منح صاحب التسجيل تراخيص لأي شخص آخر ولكنه لا يحول دون انتفاع صاحب التسجيل بالعلامة؛
- "٥" وتعني عبارة "الترخيص غير الاستئاري" الترخيص الذي لا يحول دون انتفاع صاحب التسجيل بالعلامة أو منح تراخيص لأي شخص آخر.

(٢) [التعابير المختصرة المعرفة في المعاهدة] يكون للتعابير المختصرة المعرفة في المادة ١ لأغراض المعاهدة المعنى ذاته لأغراض اللائحة التنفيذية.

**القاعدة ٢**  
**كيفية بيان الأسماء والعناوين**

(١) [الأسماء]

(أ) في حالة التي يتعين فيها بيان اسم شخص ما، يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي ما يلي ذكره:

- "١" إذا كان الشخص شخصاً طبيعياً، أن يكون الاسم الذي يتعين بيانه هو اسم العائلة أو الاسم الرئيسي والاسم الشخصي أو الثاني أو الأسماء الشخصية أو الثانوية لذلك الشخص، أو أن يكون الاسم الذي يتعين بيانه هو الاسم الذي يستعمله عادة ذلك الشخص أو الأسماء التي يستعملها عادة الشخص المذكور حسب اختياره؛
- "٢" وإذا كان الشخص شخصاً معنوياً، أن يكون الاسم الذي يتعين بيانه هو التسمية الرسمية الكاملة للشخص المعنوي.

(ب) في حالة التي يتعين فيها بيان اسم الممثل الذي يكون مؤسسة أو شركة، يجب على أي طرف متعاقد أن يقبل كبيان للاسم البيان الذي تستعمله عادة المؤسسة أو الشركة.

(٢) [العناوين]

(أ) في حالة التي يتعين فيها بيان عنوان شخص، يجوز لأي طرف متعاقد أن يقتضي بيان العنوان بطريقة تفي بالمقتضيات المعتادة لتسليم البريد السريع في العنوان المبين، وتشمل في كل الحالات جميع الوحدات الإدارية المعنية، بما في ذلك رقم المنزل أو المبني، إن وجد.

(ب) في الحالة التي يوجه فيها تبليغ إلى مكتب الطرف المتعاقد باسم شخصين أو أكثر لهما عنوانان مختلفان أو لهم عناوين مختلفة، يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي بيان عنوان واحد في ذلك التبليغ كعنوان للمراسلة.

(ج) يجوز أن يتضمن بيان العنوان رقم هاتف ورقم فاكس وعنوان بريد إلكتروني، كما يجوز أن يتضمن لأغراض المراسلة عنواناً مختلفاً عن العنوان المبين وفقاً للفقرة الفرعية (أ).

(د) تطبق الفقرتان الفرعيتان (أ) و(ج)، مع ما يلزم من تبديل، على عناوين المراسلة.

(٣) يجوز لأي طرف متعاقد أن يقتضي أن يرد في تبليغ موجّه إلى المكتب بيان الرقم المسجل لدى مكتبه لتعريف مودع الطلب أو صاحب التسجيل أو الممثل أو الشخص المعنى، أو أية وسيلة أخرى للتعرف، إن وجدت. ولا يجوز لأي طرف متعاقد أن يرفض تبليغاً بسبب عدم استيفاء أية مقتضيات من ذلك القبيل، إلا بخصوص الطلبات المودعة في شكل إلكتروني.

(٤) [الخط الواجب استعماله] يجوز لأي طرف متعاقد أن يقتضي أن يكون أي بيان من البيانات المشار إليها في الفقرات من (١) إلى (٣) بالخط الذي يستعمله مكتبه.

### القاعدة ٣ التفاصيل المتعلقة بالطلب

(١) [الحروف والأرقام المعيارية] في الحالة التي يستعمل فيها مكتب طرف متعاقد حروفاً وأرقاماً يعتبرها معيارية وكان الطلب يحتوي على بيان يفيد بأن مودع الطلب يرغب في تسجيل العلامة ونشرها بالحروف والأرقام المعيارية التي يستعملها مكتب الطرف المتعاقد، على المكتب أن يسجل وينشر تلك العلامة بتلك الحروف والأرقام المعيارية.

(٢) [المطالبة بلون العلامة] في الحالة التي يتضمن فيها الطلب بياناً يفيد بأن مودع الطلب يرغب في المطالبة بلون كسمة مميزة للعلامة، يجوز للمكتب أن يقتضي أن يرد في الطلب بيان اسم اللون الواحد أو الأكثر المطالب به أو شيفته، وبياناً بالأجزاء الرئيسية التي تظهر بذلك اللون في العلامة.

### (٣) [عدد النسخ]

(أ) في الحالة التي لا يتضمن فيها الطلب بياناً يفيد بأن مودع الطلب يرغب في المطالبة بلون كسمة مميزة للعلامة، لا يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أكثر مما يلي ذكره:

"١" خمس نسخ عن العلامة بالأسود والأبيض في الحالة التي لا يجوز فيها أن يتضمن الطلب، وفقاً لقانون ذلك الطرف المتعاقد، بياناً يفيد بأن مودع الطلب يرغب في تسجيل العلامة ونشرها بالحروف والأرقام المعيارية التي يستخدمها مكتب الطرف المتعاقد المذكور أو في الحالة التي لا يتضمن فيها الطلب ذلك البيان؛

"٢" ونسخة واحدة عن العلامة بالأسود والأبيض في الحالة التي يتضمن فيها الطلب بياناً يفيد بأن مودع الطلب يرغب في تسجيل العلامة ونشرها بالحروف والأرقام المعيارية التي يستعملها مكتب ذلك الطرف المتعاقد.

(ب) في الحالة التي يتضمن فيها الطلب بياناً يفيد بأن مودع الطلب يرغب في المطالبة بلون كسمة مميزة للعلامة، لا يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أكثر من خمس نسخ عن العلامة بالأسود والأبيض وخمس نسخ ملونة عن العلامة.

#### (٤) [نسخة عن العلامة المجمسة]

(أ) في الحالة التي يتضمن فيها الطلب بياناً يفيد بأن العلامة مجسمة، يتعين أن تكون النسخة عن العلامة عبارة عن رسم بياني ثنائي الأبعاد أو نسخة فوتوغرافية.

(ب) يجوز أن تكون النسخة المقدمة وفقاً للفقرة الفرعية (أ) عبارة عن منظر واحد أو مناظر عديدة مختلفة للعلامة، حسب اختيار مودع الطلب.

(ج) في الحالة التي يعتبر فيها المكتب أن النسخة عن العلامة التي قدمها مودع الطلب وفقاً للفقرة الفرعية (أ) لا تظهر على نحو كافٍ التفاصيل المميزة للعلامة المجمسة، يجوز له أن يدعوه مودع الطلب إلى أن يقدم، خلال مهلة معقولة ومحدة في الدعوة، ما لا يزيد على ستة مناظر مختلفة للعلامة أو وصفاً لها بالكلمات أو المناظر والوصف معاً.

(د) في الحالة التي يعتبر فيها المكتب أن المناظر المختلفة للعلامة أو وصفها أو المناظر والوصف مما أشير إليه في الفقرة الفرعية (ج) لا يزال يُظهر التفاصيل المميزة للعلامة المجمسة بصورة غير كافية، يجوز له أن يدعوه مودع الطلب إلى أن يقدم، خلال مهلة معقولة ومحدة في الدعوة، عينة من العلامة.

#### (هـ) تطبيق الفقرة (أ)(٣) و(ب)

(٥) [العلامة الهولوغرامية وعلامة الحركة وعلامة اللون وعلامة المكان] في الحالة التي يتضمن فيها الطلب بياناً يفيد بأن العلامة علامة هولوغرامية أو علامة حركة أو علامة لون أو علامة مكان، يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي نسخة واحدة أو أكثر عن العلامة وتفاصيل بشأن العلامة، كما هو مقرر في قانون ذلك الطرف المتعاقد.

(٦) [العلامة التي تتكون من إشارة غير مرئية] في الحالة التي يتضمن فيها الطلب بياناً يُفيد بأن العلامة تتكون من إشارة غير مرئية، يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي تصويراً واحداً أو أكثر للعلامة وبياناً بنوع العلامة وتفاصيل بشأن العلامة، كما هو مقرر في قانون الطرف المتعاقد.

(٧) [النقل الحرفي للعلامة] لأغراض المادة (أ)(١٣)، في الحالة التي تكون فيها العلامة مكونة من مادة أو تشتمل على مادة بخط غير الخط الذي يستعمله المكتب أو أرقام معبر عنها بأرقام غير الأرقام التي يستعملها المكتب، يجوز اقتضاء نقل حرفي لتلك المادة بالخط والأرقام التي يستعملها المكتب.

(٨) [ترجمة العلامة] لأغراض المادة (أ)(١٤)، في الحالة التي تكون العلامة مكونة من كلمة أو كلمات أو تحتوي على كلمة أو كلمات بلغة غير اللغة أو إحدى اللغات التي يقبلها المكتب، يجوز اقتضاء ترجمة لتلك الكلمة أو الكلمات إلى تلك اللغة أو إحدى تلك اللغات.

(٩) [مهلة لتقديم إثبات بالانتفاع الفعلي بالعلامة] لا تقل المهلة المشار إليها في المادة (٣) عن ستة أشهر اعتباراً من تاريخ قبول الطلب لدى مكتب الطرف المتعاقد الذي أودع الطلب لديه. ويكون لمودع الطلب أو صاحب التسجيل الحق في الحصول على تمديد لتلك المهلة على فترات لا تقل كل منها عن ستة أشهر، شرط أن يبلغ التمديد الكلي سنتين ونصف السنة على الأقل وشرط مراعاة الشروط التي ينص عليها قانون ذلك الطرف المتعاقد.

#### القاعدة ٤

##### التفاصيل المتعلقة بالتمثيل وعنوان المراسلة

(١) [العنوان في حالة تعيين ممثل] في الحالة التي يكون فيها ممثل معيناً، يعتبر الطرف المتعاقد عنوان ذلك الممثل بمثابة عنوان المراسلة.

(٢) [العنوان في حالة عدم تعيين ممثل] في الحالة التي لا يكون فيها ممثل معيناً ويكون مودع الطلب أو صاحب التسجيل أو الشخص المعنى الآخر قدّم عنواناً في أراضي الطرف المتعاقد باعتباره عنوانه، يعتبر ذلك الطرف المتعاقد ذلك العنوان بمثابة عنوان المراسلة.

(٣) [المهلة] تُحسب المهلة المشار إليها في المادة (٤)(٣)(د) اعتباراً من تاريخ تسلّم مكتب الطرف المتعاقد المعنى التبليغ المشار إليه في تلك المادة. ولا تقل تلك المهلة عن شهر واحد إذا كان عنوان الشخص الذي يتم التبليغ باسمه داخل أراضي ذلك الطرف المتعاقد، وعن شهرين إذا كان ذلك العنوان خارج أراضي ذلك الطرف المتعاقد.

#### القاعدة ٥

##### التفاصيل المتعلقة بتاريخ الإيداع

(١) [الإجراء المتبوع في حالة عدم استيفاء المقتضيات] في الحالة التي لا يستوفي فيها الطلب، وقت تسلّم المكتب له، أيها من مقتضيات المادة (٥)(١)(أ) أو (٥)(٢)(أ) القابلة للتطبيق، يدعى المكتب مودع الطلب فوراً إلى استيفاء تلك المقتضيات خلال مهلة تكون مذكورة في الدعوة، على أن تكون تلك المهلة شهراً واحداً على الأقل من تاريخ الدعوة إذا كان عنوان مودع الطلب داخل أراضي الطرف المتعاقد المعنى، وشهرين على الأقل إذا كان عنوان مودع الطلب خارج أراضي الطرف المتعاقد المعنى.

ويجوز أن تكون تلبية الدعوة مشروطة بتسديد رسم خاص. وتبقى المقتضيات المذكورة قائمة حتى إذا تخلف المكتب عن إرسال الدعوة المذكورة.

(٢) [تاريخ الإيداع في حالة التصحيح] إذا لم يتحقق الطلب الدعوة المشار إليها في الفقرة (١) وسدّد أي رسم خاص مستحق، خلال المهلة المشار إليها في الدعوة، يكون تاريخ الإيداع هو التاريخ الذي يكون المكتب قد تسلّم فيه جميع البيانات والعناصر المطلوبة والمشار إليها في المادة (٥)(١)(أ)، ودفع إليه الرسم المستحق والمشار إليه في المادة (٥)(٢)(أ). وإنما يعامل الطلب كما لو لم يتم إيداعه.

**القاعدة ٧**  
**التفاصيل المتعلقة بالتبليغات**

(١) [البيانات المشفوعة بتوقيع التبليغات على الورق] يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي إرفاق ما يلي بتوقيع الشخص الطبيعي الموقع:

"١" بيان بالأحرف يوضح اسم العائلة أو الاسم الرئيسي والاسم أو الأسماء الأولى أو الثانية لذلك الشخص، أو الاسم أو الأسماء التي يستعملها ذلك الشخص عادة، حسب اختياره؛

"٢" وبيان يوضح الصفة التي وقع بها ذلك الشخص في حالة عدم وضوح تلك الصفة من قراءة التبليغ.

(٢) [تاريخ التوقيع] يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي إرفاق ذلك التوقيع ببيان يوضح التاريخ الذي جرى فيه التوقيع. وفي حالة اقتضاء ذلك البيان وعدم تقديمِه، يعتبر تاريخ التوقيع التاريخ الذي تسلم فيه المكتب التبليغ الذي يحمل التوقيع، أو تاريخا سابقاً لذلك التاريخ إذا كان الطرف المتعاقد يسمح بذلك.

(٣) [توقيع تبليغ على ورق] في الحالة التي يكون فيها التبليغ الموجه إلى مكتب الطرف المتعاقد على ورق ويكون التوقيع مطلوباً، فإن الطرف المتعاقد

"١" يقبل التوقيع بخط اليد مع مراعاة البند "٣"؛

"٢" ويجوز له أن يسمح باستعمال أشكال أخرى من التوقيع بدلاً من التوقيع بخط اليد، مثل التوقيع المطبوع أو المختوم أو استعمال خاتم أو شريط مشفر؛

"٣" ويجوز له أن يقتضي استعمال الختم بدلاً من التوقيع بخط اليد في حال كان الشخص الطبيعي الذي يوقع التبليغ مواطناً من مواطني الطرف المتعاقد وكان عنوان ذلك الشخص على أراضيه أو إذا كان الشخص المعنوي الذي تم توقيع التبليغ نيابة عنه منظماً بموجب قوانينه وكان له محل إقامة أو منشأة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالة على أراضيه.

(٤) [توقيع التبليغات الورقية المودعة بوسائل إلكترونية للإرسال] يعتبر الطرف المتعاقد الذي ينص في قوانينه على إيداع التبليغات الورقية بوسائل إلكترونية للإرسال ذلك النوع من التبليغات موقعاً إذا ظهرت صورة بيانية لتوقيع يقبله ذلك الطرف المتعاقد وفقاً للفقرة (٣) على التبليغ كما تسلمه.

(٥) [النسخة الأصلية عن تبليغ ورقي مودع بوسائل إلكترونية للإرسال] يجوز للطرف المتعاقد الذي ينص في قوانينه على إيداع التبليغات الورقية بوسائل إلكترونية للإرسال أن يقتضي إيداع النسخة الأصلية عن أي تبليغ من ذلك القبيل

"١" لدى المكتب مشفوحاً بخطاب يرد فيه تعريف ما سبق إرساله،

"٢" وذلك خلال مهلة لا تقل عن شهر من التاريخ الذي يتسلم فيه المكتب التبليغ بوسائل إلكترونية للإرسال.

(٦) [التصديق على التبليغات في شكل إلكتروني] يجوز للطرف المتعاقد الذي يسمح بإيداع التبليغات في شكل إلكتروني أن يكون أي تبليغ من ذلك القبيل مصدقاً عليه من خلال نظام إلكتروني للتصديق كما يقره ذلك الطرف المتعاقد.

(٧) [تاريخ التسلّم] لكل طرف متعاقد حرية تحديد الظروف التي يعتبر فيها تسلّم وثيقة أو تسديد رسم بمثابة تسلّم من قبل مكتبه أو تسديد له في الحالات التي يتم فيها تسلّم المستند أو تسديد الرسم بالفعل لدى إحدى الجهات التالي ذكرها:

"١" فرع لذلك المكتب أو مكتب فرعى له،

"٢" أو مكتب وطني نيابة عن مكتب الطرف المتعاقد، إذا كان الطرف المتعاقد منظمة حكومية دولية وفقاً للمادة (٢٦)،

"٣" أو دائرة رسمية للبريد،

"٤" أو دائرة لتسليم البريد أو وكالة يحددها الطرف المتعاقد،

"٥" أو عنوان خلاف عنوانين المكتب المذكور.

(٨) [الإيداع الإلكتروني] في الحالة التي ينص فيها الطرف المتعاقد في قوانينه على إيداع تبليغ في شكل إلكتروني أو بوسيلة إلكترونية للإرسال ويوضع فيها التبليغ على ذلك النحو، يكون التاريخ الذي يتسلم فيه مكتب ذلك الطرف المتعاقد التبليغ في ذلك الشكل أو بتلك الوسيلة تاريخ تسلّم التبليغ، شرط مراعاة الفقرة (٧).

## الفائدة ٧

### طريقة تعريف الطلب بدون رقمه

(١) [طريقة التعريف] إذا اقتضى الأمر تعريف طلب برقمه ولكن ذلك الرقم لم يكن صادراً بعد أو معروفاً لمودع الطلب أو ممثله، فإن الطلب يعتبر معرفاً إذا قدم ما يلي ذكره:

"١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد،

"٢" أو نسخة عن الطلب،

"٣" أو تصوير للعلامة، مشفوعة ببيان التاريخ الذي تسلّم فيه المكتب الطلب، على حد علم مودع الطلب أو الممثّل، وبرقم يوفره مودع الطلب أو الممثّل لتعريف الطلب.

(٢) [حظر أية مقتضيات أخرى] لا يجوز لأي طرف متعاقد أن يطالب باستيفاء أية مقتضيات خلاف المقتضيات المشار إليها في الفقرة (١) من أجل تعريف طلب إذا لم يكن رقم ذلك الطلب صادراً بعد أو معروفاً لمودع الطلب أو ممثله.

**الفاندة ١**  
**التفاصيل المتعلقة بالمدة والتجديد**

لأغراض المادة ١٣(ج)، تبدأ الفترة التي يجوز خلالها تقديم التماس التجديد وتسديد رسم التجديد قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ استحقاق التجديد، وتنتهي بعد ستة أشهر على الأقل من ذلك التاريخ. وإذا قدم التماس التجديد أو سددت رسومه أو تم الأمران بعد تاريخ استحقاق التجديد، جاز لأي طرف متعاقد أن يقتضي تسديد رسم إضافي لقبول التماس التجديد.

**الفاندة ٩**  
**وقف الإجراءات في حالة عدم الامتثال للمهل**

(١) [المقتضيات المتعلقة بتمديد المهل بناء على المادة ٤(٢)(١)] يمدد الطرف المتعاقد الذي ينص في قوانينه على تمديد المهلة بناء على المادة ٤(٢)(١) تلك المهلة لفترة معقولة من الزمن اعتباراً من تاريخ إيداع التماس التمديد، ويجوز له أن يقتضي أن يكون الالتماس

- "١" محتواً على تعريف للطرف الملتمس والمهلة المعنية،
- "٢" موعداً خلال مهلة لا تقل عن شهرين اعتباراً من تاريخ انقضاء المهلة المعنية.

(٢) [المقتضيات المتعلقة بمواصلة الإجراءات بناء على المادة ٤(٢)(٢)] يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أن يكون التماس مواصلة الإجراءات بناء على المادة ٤(٢)(٢)

- "١" محتواً على تعريف للطرف الملتمس والمهلة المعنية،
- "٢" موعداً خلال مهلة لا تقل عن شهرين اعتباراً من تاريخ انقضاء المهلة المعنية. ويُستكمel الإجراء غير المنفذ خلال الفترة ذاتها، أو مع الالتماس إذا كانت قوانين الطرف المتعاقد تتنص على ذلك.

(٣) [المقتضيات المتعلقة برد الحقوق بناء على المادة ٤(٣)(٢)]

(أ) يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أن يكون التماس رد الحقوق بناء على المادة ٤(٣)(٢)

- "١" محتواً على تعريف لصاحب الالتماس والمهلة المعنية،
- "٢" ووضحاً للوقائع والأدلة المؤيدة لأسباب عدم الامتثال للمهلة المعنية.

(ب) يودع التماس رد الحقوق لدى المكتب خلال مهلة معقولة، يحدّد الطرف المتعاقد طولها اعتباراً من تاريخ إزالة سبب عدم الامتثال للمهلة المعنية. ويُستكمel الإجراء غير المنفذ خلال المهلة ذاتها، أو مع الالتماس إذا كانت قوانين الطرف المتعاقد تتنص على ذلك.

(ج) يجوز للطرف المتعاقد أن ينص في قوانينه على مهلة قصوى بغرض الامتثال للمقتضيات المذكورة في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب)، على ألا تقل عن ستة أشهر اعتباراً من تاريخ انقضاء المهلة المعنية.

(٤) [الاستثناءات في المادة ٤(٣)] الاستثناءات المشار إليها في المادة ٤(٣) هي حالات عدم الامتثال للمهل التالية:

"١" مهلة سبق أن حظيت بوقف لإجراءات بناء على المادة ٤(٢)،

"٢" ومهلة لإيداع التماس لوقف الإجراءات بناء على المادة ٤،

"٣" ومهلة لتسديد رسم التجديد،

"٤" ومهلة لمباشرة أحد الإجراءات لدى مجلس الطعن أو هيئة مراجعة أخرى مؤلفة في إطار المكتب،

"٥" ومهلة لمباشرة أحد الإجراءات بين الأطراف،

"٦" ومهلة لإيداع الإقرار المشار إليه في المادة ٣(١)(أ)"٧" أو الإعلان المشار إليه في المادة ٣(١)(أ)"٨"،

"٧" ومهلة لإيداع إعلان قد يؤدي إلى تحديد تاريخ جديد لإيداع بخصوص طلب قيد النظر، بناء على قانون الطرف المتعاقد،

"٨" ومهلة لتصحيح مطالبة بالأولوية أو إضافتها.

#### القاعدة ١٠

**المقتضيات المتعلقة بالتماس لتقييد ترخيص أو لتعديل تقييد ترخيص أو إلغائه**

#### (١) [محتويات الالتماس]

(أ) يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أن يحتوي التماس تقييد ترخيص بناء على المادة ١٧(١) على بعض البيانات أو العناصر التالية أو كلها:

"١" اسم صاحب التسجيل وعنوانه؛

"٢" واسم الممثل وعنوانه إذا كان لصاحب التسجيل ممثل؛

"٣" وعنوان المراسلة إذا كان لصاحب التسجيل عنوان من ذلك القبيل؛

"٤" واسم المرخص له وعنوانه؛

- "٥" واسم ممثل المرخص له وعنوانه إذا كان له ممثل؛
- "٦" وعنوان للمراسلة إذا كان للمرخص له عنوان من ذلك القبيل؛
- "٧" واسم دولة يكون المرخص له من مواطنيها إذا كان من مواطني أية دولة واسم دولة فيها محل إقامة المرخص له، إن وجد، واسم دولة تكون فيها منشأة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالة للمرخص له، إن وجدت؛
- "٨" والطابع القانوني لصاحب التسجيل أو المرخص له، إن كان شخصاً معنوياً، والدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور؛
- "٩" ورقم تسجيل العالمة التي تكون موضع الترخيص؛
- "١٠" وأسماء السلع والخدمات التي تكون موضع الترخيص الممنوح مجموعة وفقاً لأصناف تصنيف نيس، على أن تكون كل مجموعة مسبوقة برقم الصنف الذي تتنمي إليه مجموعة السلع أو الخدمات من ذلك التصنيف ومبيّنة وفقاً لترتيب أصناف التصنيف المذكور؛
- "١١" وإن كانت الترخيص استئثاريأً أو غير استئثاري أو حصريأً؛
- "١٢" وأن الترخيص ينسحب على جزء من الأراضي التي يشملها التسجيل فقط، عند الاقتضاء، مع بيان صريح بذلك الجزء من الأراضي؛
- "١٣" ومدة سريان الترخيص.
- (ب) يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أن يحتوي التماس تعديل لتقييد ترخيص أو إلغاء ذلك التقييد بناء على المادة (١٨) على بعض البيانات أو العناصر التالية أو كلها:
- "١" البيانات المحددة في البنود من "١" إلى "٩" من الفقرة الفرعية (أ)؛
- "٢" وطبيعة التعديل أو الإلغاء المطلوب تقييده ونطاقه إذا كان التعديل أو الإلغاء يتعلّق بأي من البيانات أو العناصر المحددة في الفقرة الفرعية (أ).
- (٢) [المستدات المؤيدة لتقييد الترخيص]
- (أ) يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي أن يكون التماس تقييد الترخيص مشفوحاً بأحد الأمرين التاليين، حسب اختيار الطرف الملتمس:
- "١" مستخرج من عقد الترخيص بين الأطراف والحقوق المرخص بها، ويكون موثقاً على يد موثق للعقود (كاتب عدل) أو أية هيئة عامة مختصة أخرى، باعتباره مستخراجاً صحيحاً من العقد؛

"٢" وبيان غير مصدق بالترخيص، يكون مضمونه على غرار استماراة بيان الترخيص المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية، وموقعًا من صاحب التسجيل والمرخص له.

(ب) يجوز لأي طرف متعاقد أن يقتضي من أي شريك في الملكية ليس طرفاً في عقد الترخيص أن يمنح موافقته الصريحة على الترخيص في سند موقع منه.

(٣) [المستندات المؤيدة لتعديل تقييد الترخيص]

(أ) يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي إرفاق التماس تعديل تقييد الترخيص بأحد المستندات التالية، حسب اختيار الطرف الملتمس:

"١" مستندات تؤيد التعديل الملتمس في تقييد الترخيص؛

"٢" وبيان غير مصدق بتعديل الترخيص، يكون مضمونه على غرار استماراة بيان تعديل الترخيص المنصوص عليها في هذه اللائحة التنفيذية، وموقعًا من صاحب التسجيل والمرخص له.

(ب) يجوز لأي طرف متعاقد أن يقتضي من أي شريك في الملكية ليس طرفاً في عقد الترخيص أن يمنح موافقته الصريحة على تعديل الترخيص في سند موقع منه.

(٤) [المستندات المؤيدة لإلغاء تقييد الترخيص] يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي إرفاق التماس إلغاء تقييد الترخيص بأحد المستندات التالية، حسب اختيار الطرف الملتمس:

"١" مستندات تؤيد الإلغاء الملتمس لتقييد الترخيص؛

"٢" وبيان غير مصدق بإلغاء الترخيص، يكون مضمونه على غرار استماراة بيان إلغاء الترخيص المنصوص عليها في هذه اللائحة التنفيذية، وموقعًا من صاحب التسجيل والمرخص له.

[ثلي ذلك الاستمارات الدولية النموذجية]

## الاستماراة الدولية النموذجية رقم ١

### طلب تسجيل علامة

..... مقدم إلى مكتب .....

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي لمودع الطلب<sup>(١)</sup>: .....

الرقم المرجعي للممثل<sup>(١)</sup>: .....

### ١ - التماس التسجيل

يلتزم بموجب هذه الاستماراة تسجيل العلامة المستنسخة في هذا الطلب.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه مودع الطلب أو الرقم المرجعي الذي خصصه الممثل لهذا الطلب أو كلا الرقمين.

[الاستماره رقم ١ ، تابع]

## ٢ - مودع (مودعو) الطلب

١-٢ إذا كان مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٢)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)<sup>(٢)</sup>

٢-٢ إذا كان مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:  
(مع الرمز الدليلي للمنطقة) (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٢ بلد الجنسية:

بلد محل إقامة:

بلد المنشأة:<sup>(٣)</sup>

٥-٢ إذا كان مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

- الطابع القانوني للشخص المعنوي:

- الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نُظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٦-٢  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٢ أو ٢-٢ و ٣-٢ و ٤-٢ و ٥-٢ في ما يتعلق بكل واحد منهم.<sup>(٤)</sup>

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء الكاملة لمودع الطلب أو الأسماء التي يستعملها عادة مودع الطلب.

<sup>(٣)</sup> تعني كلمة "مؤسسة" أي مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقة و فعلية.

<sup>(٤)</sup> إذا تضمنت الورقة الإضافية قائمة بعدة مودعين مع عنوانين مختلفتين ولم يكن هناك مثل، وجب وضع خط تحت عنوان المراسلة في الورقة الإضافية.

[الاستمارة رقم ١ ، تابع]

### ٣ - الممثل

١-٣ مودع الطلب غير ممثل

٢-٣ مودع الطلب ممثل

١-٢-٣ تعريف الممثل

١-١-٢-٣ الاسم:

٢-١-٢-٣ العنوان (بما فيه الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني	رقم (أرقام) الفاكس:	رقم (أرقام) الهاتف:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٢-٢-٣ التوكيل الرسمي في حوزة المكتب.

الرقم التسلسلي: .....<sup>(٥)</sup>

٣-٢-٣ التوكيل الرسمي مرفق.

٤-٢-٣ سيقدم التوكيل الرسمي في وقت لاحق.

٥-٢-٣ لا حاجة إلى توكيل رسمي.

### ٤ - عنوان للمراسلة<sup>(٦)</sup>

<sup>(٥)</sup> يترك خاليًّا إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لمودع الطلب أو ممثله.

<sup>(٦)</sup> يجب بيان عنوان المراسلة في المكان الموجود أسفل عنوان البند ٤، إذا لم يكن لمودع الطلب، أو لأي من مودعي الطلب إذا كان هناك أكثر من مودع طلب واحد، محل إقامة أو مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالية في أراضي الطرف المتعاقد الذي يكون مكتبه هو المكتب المذكور اسمه في الصفحة الأولى من هذا الطلب، إلا في الحالات التي يذكر فيها ممثل في البند ٣.

[الاستماره رقم ١ ، تابع]

## ٥ - المطالبة بالأولوية

يطلب مودع الطلب بموجب هذه الاستماره بالأولوية التالية:

١-٥ بلد (مكتب) الإيداع الأول:<sup>(٧)</sup>

٢-٥ تاريخ الإيداع الأول:

٣-٥ رقم الطلب للإيداع الأول (إن وجد):

٤-٥ نسخة مصدقة عن الطلب المطالب بأولويته<sup>(٨)</sup>

١-٤-٥ مرفقة.

٢-٤-٥ سوف تقدم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الحالي.

٥-٥ ترجمة النسخة المصدقة

١-٥-٥ مرفقة.

٢-٥-٥ سوف تقدم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الحالي.

٦-٥ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من إيداع واحد مطالب بأولويته؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بالإيداعات على ورقة إضافية وذكر المعلومات المشار إليها في البنود ١-٥ و ٢-٥ و ٣-٥ و ٤-٥ و ٥-٥ والسلع والخدمات المذكورة في كل منها فيما يتعلق بكل إيداع.

<sup>(٧)</sup> إذا كان الطلب المطالب بأولويته قد أودع لدى مكتب ليس مكتباً وطنياً (مثلاً، المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، ومكتب بنيلو克斯 للعلامات التجارية، ومكتب التنسيق في السوق الداخلية (العلامات والرسوم والنماذج))، وجب ذكر اسم ذلك المكتب بدلاً من اسم البلد. وإلا، وجب ذكر اسم البلد وليس اسم المكتب.

<sup>(٨)</sup> تعني "النسخة المصدقة" صورة عن الطلب المطالب بأولويته مصدق عليها باعتبارها مطابقة للوثيقة الأصلية من قبل المكتب الذي استلم ذلك الطلب.

---

[الاستماره رقم ١ ، تابع]

٦ - التسجيل (التسجيلات) في بلد (مكتب) المنشأ<sup>(٩)</sup>

شهادة (شهادات) التسجيل في بلد (مكتب) المنشأ مرفقة.

---

٧ - الحماية الناجمة عن العرض في معرض

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان مودع الطلب يرغب في الانفصال بأي حماية ناجمة عن عرض سلع و/أو خدمات في معرض. وفي هذه الحالة، يرجى بيان التفاصيل على ورقة إضافية.


---

٨ - تصوير العلامة

١-٨ العلامة إشارة "مرئية".

١-١-٨ نسخة عن العلامة

( سم × ٨ سم )




---

<sup>(٩)</sup> يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان مودع الطلب يرغب في تقديم إثبات وفقاً للمادة ٦ (خامساً) أ-(١) من اتفاقية باريس عند إيداع الطلب.

## [الاستماره رقم ١ ، تابع]

٢-٨ يرغب مودع الطلب في أن يسجل المكتب العلامة وينشرها بالحروف والأرقام المعيارية التي يستعملها.<sup>(١٠)</sup>

٣-٨ يطالب بلون كسمة مميزة للعلامة.

١-٣-٨ تسمية اللون المطالب به (تسميات الألوان المطالب بها):<sup>(١١)</sup>

٢-٣-٨ أجزاء العلامة الرئيسية التي فيها ذلك اللون (تلك الألوان):

العلامة مجسمة.  ٤-٨

.....<sup>(١٢)</sup> مناظر مختلفة للعلامة مرفقة.

٥ العلامة هي عبارة عن

١-٥-٨ علامة هولوغرامية.

٢-٥-٨ علامة الحركة.

٣-٥-٨ علامة اللون.

٤-٥-٨ علامة المكان.

٦ تفاصيل عن العلامة (العلامات) المبينة في البند ٥-٨، إن وجدت.<sup>(١٣)</sup>

٧-٨ .....<sup>(١٤)</sup> نسخة (نسخ) عن العلامة بالأبيض والأسود مرفقة.

٨-٨ .....<sup>(١٤)</sup> نسخة (نسخ) عن العلامة بالألوان مرفقة.

٩-٨ العلامة إشارة غير مرئية.<sup>(١٥)</sup>

<sup>(١٠)</sup> لا يمكن التعبير عن رغبة بهذه فيما يتعلق بالعلامات التي تتضمن عناصر تصويرية أو تتتألف منها. وإذا اعتبر المكتب أنها تتضمن مثل هذه العناصر، فسوف يتتجاهل رغبة مودع الطلب ويسجل العلامة وينشرها كما تظهر في المربع.

<sup>(١١)</sup> يجوز أن يشمل بيان اللون اسم (أسماء) ذلك اللون (تلك الألوان) المطالب به (بها) و/أو رمزه (رموزها).

<sup>(١٢)</sup> إذا لم يشتمل المربع الموجود في البند ٨ على عدة مناظر مختلفة للعلامة، مع أنها مرفقة بالاستماره، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وذكر عدد تلك المناظر المختلفة.

<sup>(١٣)</sup> يجوز للطرف المتعاقد أن يقتضي، بالنسبة إلى أي نوع من هذه العلامات، تصويرا واحدا أو أكثر للعلامة وتفاصيل بشأنها، وفقا لما هو مقرر في قانون ذلك الطرف المتعاقد.

<sup>(١٤)</sup> يرجى بيان عدد النسخ بالأبيض والأسود و/أو بالألوان.

<sup>(١٥)</sup> إذا كانت العلامة إشارة غير مرئية، جاز للطرف المتعاقد أن يشترط بيان نوع العلامة وتصويرا واحدا أو أكثر للعلامة وتفاصيل بشأنها، وفقا لما هو مقرر في قانون ذلك الطرف المتعاقد.

---

[الاستمارة رقم ١ ، تابع]

٩ - النقل الحرفي للعلامة

تم نقل العلامة أو جزء منها نقاً حرفاً كما يلي:

---

١٠ - ترجمة العلامة

تمت ترجمة العلامة أو جزء منها كما يلي:

---

١١ - السلع و/أو الخدمات:

أسماء السلع و/أو الخدمات:<sup>(١٦)</sup>

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا لم يكن المكان أعلاه كافياً؛ وفي هذه الحالة، يرجى ذكر أسماء السلع و/أو الخدمات على ورقة إضافية.

---

١٢ - إعلان يتعلق بنية الانتفاع أو بالانتفاع الفعلي؛ وإثبات الانتفاع الفعلي

١-١٢  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان الإعلان مرفقاً بهذه الاستمارة.

٢-١٢  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان إثبات الانتفاع الفعلي مرفقاً بهذه الاستمارة.

---

إذا كانت السلع و/أو الخدمات تتبع إلى أكثر من صنف واحد من أصناف تصنيف نيس، وجب جمعها طبقاً لأصناف ذلك التصنيف، ووجب بيان رقم كل صنف وجمع السلع و/أو الخدمات التي تتبع إلى الصنف ذاته وفقاً لرقم ذلك الصنف ويجب عرض كل مجموعة من السلع أو الخدمات حسب ترتيب أصناف تصنيف نيس. وإذا كانت جميع السلع أو الخدمات تتبع إلى صنف واحد من أصناف تصنيف نيس، وجب بيان رقم ذلك الصنف.

---

[الاستماره رقم ١ ، تابع]

### ١٣ - مقتضيات متعلقة باللغات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان المرفق مشفوع طيه بغرض استيفاء مقتضيات لغوية قابلة للتطبيق بالنسبة إلى المكتب<sup>(١٧)</sup>.

---

### ١٤ - التوقيع أو الختم

١-١٤ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

٢-١٤ يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان المبين هو التوقيع أو الختم لمودع الطلب أو الممثل أو لمن وقع أو وضع ختمه نيابة عن أحدهما:

١-٢-١٤  مودع الطلب.

٢-٢-١٤  الممثل.

٣-١٤ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٤-١٤ التوقيع أو الختم:

---

### ١٥ - الرسم (الرسوم)

١-١٥ العملة ومبلي الرسم المسدد (مبالغ الرسوم المسددة) عن هذا الطلب:

٢-١٥ طريقة التسديد:

---

### ١٦ - الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

---

<sup>(١٧)</sup> لا تستعمل هذه الخانة إلا إذا كان المكتب يقبل بأكثر من لغة واحدة.

## الاستماراة الدولية النموذجية رقم ٢

### التوكيل الرسمي

لإجراءات التي تباشر لدى مكتب ..... .

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي للشخص

المعين: (١) ..... .

#### ١ - التعين

يعين الموقع أدناه الشخص المعرف في البند ٣ أدناه على أنه ممثله.

#### ٢ - اسم الشخص المكلف المعين (٢)

(١) يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه الشخص المعين لهذا التوكيل الرسمي.  
 (٢) إذا كان الشخص المعين هو مودع الطلب (أحد مودعي الطلب)، فإن الاسم الذي يلزم بيانه هو اسم ذلك الموعد، كما هو مبين في الطلب (الطلبات) موضع هذا التوكيل. وإذا كان الشخص المذكور هو صاحب التسجيل (أحد أصحاب التسجيل)، فإن الاسم الذي يلزم بيانه هو اسم صاحب التسجيل ذلك، كما هو مقيد في سجل العلامات. وإذا كان الشخص المذكور شخصاً معيناً غير موعد الطلب أو صاحب التسجيل، فإن الاسم الذي يلزم بيانه هو الاسم الكامل لذلك الشخص أو الاسم الذي يستعمله عادة ذلك الشخص.

---

[الاستماره رقم ٢ ، تابع]

### ٣ - الممثل

١-٣ الاسم:

٢-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الفاكس:	رقم (أرقام) الهاتف:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

---

### ٤ - الطلب المعنى (الطلبات المعنية) و/أو التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية)

يتعلق هذا التوكيل الرسمي بما يلي ذكره:

١-٤  جميع الطلبات و/أو التسجيلات الموجودة واللاحقة للشخص المعين، شرط مراعاة أي استثناء مبين على ورقة إضافية.

٢-٤  الطلب التالي (الطلبات التالية) و/أو التسجيل التالي (التسجيلات التالية).

٤-٢-١-٤ الطلب المتعلق (الطلبات المتعلقة) بالعلامة (العلامات) التالية:<sup>(٣)</sup>

٤-٢-٤ للطلب (الطلبات) الرقم (الأرقام) التالية<sup>(٤)</sup>، فضلاً عن أي تسجيل ناتج (تسجيلات ناتجة) عن ذلك:

٤-٢-٣-٤ للتسجيل (التسجيلات) الرقم (الأرقام) التالية:

٤-٢-٤  إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢-٤ أو ٤-٢-٤ أو ٣-٢-٤ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

---

<sup>(٣)</sup> يرجى استكمال هذا البند إذا كان التوكيل الرسمي مودعاً لدى المكتب مع الطلب (الطلبات).

<sup>(٤)</sup> إذا لم يكن رقم الطلب قد صدر بعد أو لم يكن معروفاً لمودع الطلب أو لممثله، جاز تعريف ذلك الطلب بتقديم: "١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد، "٢" أو نسخة عن الطلب، "٣" أو تصوير للعلامة، مشفوع ببيان للتاريخ الذي تسلم فيه المكتب الطلب، على حد علم مودع الطلب أو ممثله، ويرقم يوفره مودع الطلب أو ممثله لتعريف الطلب.

[الاستمارة رقم ٢ ، تابع]

#### ٥ - نطق التوكيل الرسمي

١-٥ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان للممثل الحق في التصرف كممثٌ لجميع الأغراض، بما في ذلك الأغراض التالي ذكرها إذا كان الشخص المعين هو مودع طلب أو صاحب تسجيل:

١-١-٥ سحب الطلب (الطلبات).

٢-١-٥ التخلي عن التسجيل (التسجيلات).

٢-٥ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا لم يكن للممثل الحق في التصرف كممثٌ لجميع الأغراض والتوضيح هنا أو على ورقة إضافية الأغراض المستثناء من توكيل الممثل:

#### ٦ - التوقيع أو الختم

٦-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه؛

٦-٢ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٦-٣ التوقيع أو الختم:

#### ٧ - الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

### الاستماراة الدولية النموذجية رقم ٣

#### التماس بغرض تقييد تغيير (تغييرات) في الاسم (الأسماء) أو العنوان (العناوين)

ب شأن تسجيل (تسجيلات)  
و/أو طلب (طلبات) لتسجيل علامة (علامات)  
..... مقدم إلى مكتب

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي لصاحب التسجيل ..... .....	و/أو موعد الطلب: <sup>(١)</sup> ..... .....
	الرقم المرجعي للممثل: <sup>(١)</sup>

#### ١ - التماس بغرض التقييد

يُلتمس بموجب هذه الاستماراة تقييد التغيير الوارد (التغييرات الواردة) في هذا الالتماس.

#### ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

يتعلق هذا الالتماس بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

١-٢ رقم التسجيل (أرقام التسجيلات):

٢-٢ رقم الطلب (أرقام الطلبات):<sup>(٢)</sup>

إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ أو ٢-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه  
الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل و/أو موعد الطلب، و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه الممثل لهذا الالتماس.

<sup>(٢)</sup> إذا لم يكن رقم الطلب قد صدر بعد أو لم يكن معروفاً لمودع الطلب أو لممثله، جاز تعريف ذلك الطلب بتقديم: "١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد، "٢" أو نسخة عن الطلب، "٣" أو تصوير للعلامة، مشفوع ببيان للتاريخ الذي تسلم فيه المكتب الطلب، على حد علم مودع الطلب أو ممثله، وبرقم يوفره مودع الطلب أو ممثله لتعريف الطلب.

---

[الاستمارة رقم ٣، تابع]

**٣ - صاحب (أصحاب) التسجيل و/أو مودع (مودعو) الطلب**

١-٣ إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٣)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):<sup>(٣)</sup>

٢-٣ إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف: _____
	رقم (أرقام) الفاكس: _____
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٣  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل و/أو مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

**٤ - الممثل**

١-٤ الاسم:

٢-٤ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف: _____
	رقم (أرقام) الفاكس: _____
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٣-٤ الرقم التسلسلي للتوكيل الرسمي:<sup>(٤)</sup>

---

**٥ - عنوان للمراسلة**

---

<sup>(٣)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في الطلب (الطلبات) أو المقيدة بخصوص التسجيل (التسجيلات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٤)</sup> يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو الممثل.

---

[الاستماره رقم ٣، تابع]

**٦ - بيان التغيير (التغييرات)**

**٦-١ البيانات المطلوب تغييرها:**

البيانات بعد إجراء التغيير:<sup>(٥)</sup>

- ٦-٢  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا لم يكن المكان أعلاه كافياً؛ وفي هذه الحالة، يرجى ذكر البيانات المطلوب تغييرها مع البيانات بعد إجراء التغيير على ورقة إضافية.
- 

**٧ - التوقيع أو الختم**

**٧-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:**

- ٧-٢ يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان المبين هو التوقيع أو الختم لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو للممثل أو لمن وقع أو وضع ختمه نيابة عن أحدهم:

٧-٢-١  صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب.

٧-٢-٢  الممثل.

**٧-٣ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:**

**٧-٤ التوقيع أو الختم:**

---

<sup>(٥)</sup> يرجى بيان الاسم (الأسماء) و/أو العنوان (العنوانين) بعد إجراء التغيير.

---

[الاستمارة رقم ٣، تابع]

٨ - الرسم

١-٨ العملة ومبلغ الرسم المسدد عن هذا الالتماس لتقيد التغيير (التغييرات):

٢-٨ طريقة التسديد:

---

٩ - الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

---

## الاستماراة الدولية النموذجية رقم ٤

### التماس بغرض تقييد تغيير في الملكية

ب شأن تسجيل (تسجيلات)  
و/أو طلب (طلبات) لتسجيل العلامات

..... مقدم إلى مكتب

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي لصاحب التسجيل

..... و/أو موعد الطلب: <sup>(١)</sup>

..... الرقم المرجعي للممثل: <sup>(١)</sup>

### ١ - التماس بغرض التقييد

يُلتمس بموجب هذه الاستماراة تقييد التغيير في الملكية الوارد في هذا الالتماس.

#### ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

يتعلق هذا الالتماس بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

١-٢ رقم التسجيل (أرقام التسجيلات):

٢-٢ رقم الطلب (أرقام الطلبات): <sup>(٢)</sup>

٣-٢  إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ أو ٢-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل و/أو موعد الطلب، و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه الممثل لهذا الالتماس.

<sup>(٢)</sup> إذا لم يكن رقم الطلب قد صدر بعد أو لم يكن معروفاً لموعد الطلب أو لممثله، جاز تعريف ذلك الطلب بتقديم: "١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد، "٢" أو نسخة عن الطلب، "٣" أو تصوير للعلامة، مشفوع ببيان للتاريخ الذي تسلم فيه المكتب الطلب، على حد علم موعد الطلب أو ممثله، وبرقم يوفره موعد الطلب أو ممثله لتعريف الطلب.

---

[الاستماره رقم ٤ ، تابع]

٣ - **السلع و/أو الخدمات المتأثرة بالتغيير**

١-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت جميع السلع والخدمات الواردة في الطلب (الطلبات) و/أو التسجيل (التسجيلات) المشار إليه (إليها) في البند ٢ متأثرة بالتغيير.

٢-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ يذكر طلباً أو تسجيلاً واحداً فقط وإذا كان بعض السلع والخدمات الواردة في قائمة ذلك الطلب أو التسجيل فقط متأثراً بالتغيير، ويرجى بيان السلع والخدمات التي ينبغي أن تظهر في طلب أو تسجيل المالك الجديد (وفي هذه الحالة، فإن السلع والخدمات غير المبينة تبقى في طلب أو تسجيل مودع الطلب أو صاحب التسجيل):

٣-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ يذكر أكثر من طلب أو تسجيل واحد وإذا كان التغيير في واحد منها على الأقل يؤثر في أقل من جميع السلع والخدمات الواردة في القائمة. وفي هذه الحالة، يرجى أن يبيّن على ورقة إضافية، فيما يتعلق بكل طلب أو تسجيل على حدة، ما إذا كان التغيير يؤثر في جميع السلع أو الخدمات أو في بعضها فقط. وإذا كان بعض السلع و/أو الخدمات المتعلقة بأي طلب أو تسجيل فقط متأثراً بالتغيير، تعين بيان ذلك بالطريقة المحددة في البند ٢-٣.

---

---

[الاستماره رقم ٤ ، تابع]

#### ٤ - أساس التغيير في الملكية

١-٤  ينجم التغيير في الملكية عن عقد.

أرفق طيه أحد المستدات التالي ذكرها:

١-١-٤  نسخة عن العقد، مصدقة باعتبارها مطابقة للأصل.

٢-١-٤  مستخرج من العقد، مصدق باعتباره مستخرجاً صحيحاً من العقد.

٣-١-٤  شهادة نقل.

٤-١-٤  سند نقل.

٤-٢  ينجم التغيير في الملكية عن عملية انضمام (شركة إلى أخرى).

أرفقت طيه نسخة عن السند التالي ذكره، مصدقة باعتبارها نسخة مطابقة للأصل، ومثبتة لعملية الانضمام:

٤-٢-٤  مستخرج من السجل التجاري.

٤-٢-٤  سند آخر صادر من السلطة المختصة.

٤-٣  لا ينجم التغيير في الملكية عن عقد أو عملية انضمام.

٤-٣-٤  أرفقت طيه نسخة عن سند مثبت للتغيير، مصدقة باعتبارها نسخة مطابقة للأصل.

---

---

[الاستماره رقم ٤ ، تابع]

**٥ - صاحب (أصحاب) التسجيل و/أو مودع (مودعو) الطلب**

٥-١ إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٣)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):<sup>(٣)</sup>

٥-٢ إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٥-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:  
(مع الرمز الدليلي للمنطقة) (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٥ □ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل و/أو مودع طلب واحد يمسه التغيير؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٥ أو ٢-٥ و ٣-٥، فيما يتعلق بكل واحد منهم.

٥-٥ □ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب، أو أحد أصحاب التسجيل و/أو مودعي الطلب، قد غير في الأسماء و/أو العنوانين دون تقديم التماس بغضون تقييد ذلك التغيير، وإرافق سند يثبت أن الشخص الذي نقل الملكية وصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب هما (هم) الشخص ذاته.

---

**٦ - ممثل صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب**

٦-١ الاسم

٦-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:  
(مع الرمز الدليلي للمنطقة) (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٦-٣ رقم التسلسلي للتوكيل الرسمي:<sup>(٤)</sup>

---

<sup>(٣)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في الطلب (الطلبات) أو المقيدة بخصوص التسجيل (التسجيلات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٤)</sup> يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو الممثل.

[الاستماره رقم ٤ ، تابع]

**٧ - عنوان المراسلة لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب**

**٨ - المالك الجديد (المالك الجدد)**

١-٨ إذا كان المالك الجديد شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٥)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوي):<sup>(٦)</sup>

٢-٨ إذا كان المالك الجديد شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٨ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:  
(مع الرمز الدليلي للمنطقة) (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٨ بلد الجنسية:

بلد محل الإقامة:

بلد المنشأة:<sup>(٧)</sup>

٥-٨ إذا كان المالك شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

الطابع القانوني للشخص المعنوي:  
الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نُظم بناء على  
قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٦-٨ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مالك جديد واحد؛ وفي هذه  
الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في  
البنود ١-٨ أو ٢-٨ و ٣-٨ و ٤-٨ و ٥-٨ فيما يتعلق بكل واحد منهم.<sup>(٧)</sup>

<sup>(٥)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء الكاملة للمالك الجديد أو الأسماء التي يستعملها عادة المالك الجديد.

<sup>(٦)</sup> تعني كلمة "مؤسسة" مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالية.

<sup>(٧)</sup> إذا تضمنت الورقة الإضافية قائمة بعده مالك جدد مع عناوين مختلفة ولم يكن هناك ممثل، وجب وضع خط تحت عنوان المراسلة في الورقة الإضافية.

[الاستمارة رقم ٤ ، تابع]

**٩ - ممثل المالك الجديد**

١-٩ المالك الجديد غير ممثل.

٢-٩ المالك الجديد ممثل.

**١-٢-٩ تعريف الممثل**

الاسم: ١-١-٢-٩

العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد): ٢-١-٢-٩

رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:  
العنوان الإلكتروني: (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٢-٢-٩ التوكيل الرسمي في حوزة المكتب.

الرقم التسلسلي:.....<sup>(٨)</sup>

٣-٢-٩ التوكيل الرسمي مرفق.

٤-٢-٩ سيقدم التوكيل الرسمي في وقت لاحق.

٥-٢-٩ لا حاجة إلى التوكيل الرسمي.

**١٠ - عنوان مراسلة المالك الجديد:** <sup>(٩)</sup>

<sup>(٨)</sup> يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد للمالك الجديد أو الممثل.

<sup>(٩)</sup> يجب بيان عنوان المراسلة في المكان الموجود أسفل عنوان البند ١٠ إذا لم يكن للمالك الجديد، أو لأي من المالك الجديد إذا كان هناك أكثر من مالك جديد واحد، محل إقامة أو مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالية في أراضي الطرف المتعاقد الذي يكون مكتبه هو المكتب المذكور اسمه في الصفحة الأولى من هذا الالتماس، إلا في الحالات التي يذكر فيها ممثل في البند ٩.

[الاستماره رقم ٤ ، تابع]

### ١١- التوقيع أو الختم

١-١١ اسم الشخص الطبيعي الموقّع أو المستعمل ختمه:

٢-١١ يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان المبين هو التوقيع أو الختم لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو للممثل أو لمن وقع أو وضع ختمه نيابة عن أحدهم:

صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب. ١-٢-١١

المالك الجديد. ٢-٢-١١

الممثل. ٣-٢-١١

٣-١١ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٤-١١ التوقيع أو الختم:

### ١٢- الرسم

١-١٢ العملة ومبلغ الرسم المسدد عن هذا الالتماس لتقيد تغيير في الملكية:

٢-١٢ طريقة التسديد:

### ١٣- الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

## الاستماراة الدولية النموذجية رقم ٥

### شهادة نقل

بشأن تسجيل (تسجيلات)  
و/أو طلب (طلبات) لتسجيل العلامات

مقدم إلى مكتب ..... .

لاستعمال المكتب فقط

#### ١ - التصديق

يشهد الناقل (الناقلون) والمنقول إليه (المنقول إليهم) من وقع أدناه على أن ملكية التسجيل (التسجيلات) و/أو الطلب (الطلبات) مما هو معرف أدناه قد نقلت بموجب عقد.

#### ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

تعلق هذه الشهادة بنقل التسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

١-٢ رقم التسجيل (أرقام التسجيلات):

٢-٢ رقم الطلب (أرقام الطلبات):<sup>(١)</sup>

□ إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ أو ٢-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه  
الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

<sup>(١)</sup> إذا لم يكن رقم الطلب قد صدر بعد أو لم يكن معروفاً للناقل أو لممثله، جاز تعريف ذلك الطلب بتقديم: "١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد، "٢" أو نسخة عن الطلب، "٣" أو تصوير للعلامة، مشفوع ببيان للتاريخ الذي تسلم فيه المكتب الطلب، على حد علم مودع الطلب أو ممثله، ويرقم يوفره مودع الطلب أو ممثله لتعريف الطلب.

---

[الاستمارة رقم ٥، تابع]

### ٣ - السلع و/أو الخدمات المتأثرة بالنقل

١-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت جميع السلع والخدمات الواردة في الطلب (الطلبات) و/أو التسجيل (التسجيلات) المشار إليه (إليها) في البند ٢ متأثرة بالنقل.

٢-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ يذكر طلباً أو تسجيلاً واحداً فقط وإذا كان بعض السلع والخدمات الواردة في قائمة ذلك الطلب أو التسجيل فقط متأثراً بالنقل، يرجى بيان السلع والخدمات التي تأثرت بالنقل:

٣-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ يذكر أكثر من طلب أو تسجيل واحد وإذا كان النقل في واحد منها على الأقل يؤثر في أقل من جميع السلع والخدمات الواردة في القائمة. وفي هذه الحالة، يرجى أن يبيّن على ورقة إضافية، فيما يتعلق بكل طلب أو تسجيل على حدة، ما إذا كان النقل يؤثر في جميع السلع أو الخدمات أو في بعضها فقط. وإذا كان بعض السلع و/أو الخدمات المتعلقة بأي طلب أو تسجيل فقط متأثراً بالنقل، تعين بيان ذلك بالطريقة المحددة في البند ٢-٣.

---

---

[الاستمارة رقم ٥، تابع]

٤ - الناقل (الناقلون)

١-٤ إذا كان الناقل شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٢)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)<sup>(٢)</sup>

٤-٢ إذا كان الناقل شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٤-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف:
	رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٤  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من ناقل واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ٤-١ أو ٤-٢ و ٤-٣ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في الطلب (الطلبات) أو المقيدة بخصوص التسجيل (التسجيلات) موضع هذه الشهادة.

---

[الاستمارة رقم ٥، تابع]

#### ٥ - المنقول إليه (المنقول إليهم)

١-٥ إذا كان المنقول إليه شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٣)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):

٢-٥ إذا كان المنقول إليه شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٥ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف:
	رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٥  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من منقول إليه واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٥ أو ٢-٥ و ٣-٥ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٣)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء الكاملة للمنقول إليه أو الأسماء التي يستعملها عادة المنقول إليه.

[الاستمارة رقم ٥ ، تابع]

## ٦ - التوقيعات أو الأختام

### ٦-١ توقيع أو ختم الناقل (توقيعات أو أختام الناقلين)

٦-١-١ اسم الشخص الطبيعي الموقّع أو المستعمل ختمه (أسماء الأشخاص الطبيعيين الموقعين أو المستعملة أختامهم):

٦-١-٢ تاريخ التوقيع (التوقيعات) أو وضع الختم (الأختام):

٦-١-٣ التوقيع أو الختم (التوقيعات أو الأختام):

### ٦-٢ توقيع المنقول إليه أو ختمه (توقيعات المنقول إليهم أو أختامهم)

٦-٢-١ اسم الشخص الطبيعي الموقّع أو المستعمل ختمه (أسماء الأشخاص الطبيعيين الموقعين أو المستعملة أختامهم):

٦-٢-٢ تاريخ التوقيع (التوقيعات) أو وضع الختم (الأختام):

٦-٢-٣ التوقيع أو الختم (التوقيعات أو الأختام):

## ٧ - الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

## الاستماراة الدولية النموذجية رقم ٦

### سند نقل

ب شأن تسجيل (تسجيلات)  
و/أو طلب (طلبات) لتسجيل العلامات

مقدم إلى مكتب .....  
.....

لاستعمال المكتب فقط

#### ١ - إعلان النقل

ينقل الناقل الموقّع أدناه (الناقلون الموقّعون أدناه) إلى المنقول إليه الموقّع أدناه (المنقول إليهم الموقّعين أدناه) ملكية التسجيل (التسجيلات) و/أو الطلب (الطلبات) مما هو معروف أدناه.

#### ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

يتعلق هذا السند بنقل التسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

١-٢ رقم التسجيل (أرقام التسجيلات):

٢-٢ رقم الطلب (أرقام الطلبات):<sup>(١)</sup>

٣-٢  إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ أو ٢-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

<sup>(١)</sup> إذا لم يكن رقم الطلب قد صدر بعد أو لم يكن معروفاً للناقل أو لممثله، جاز تعريف ذلك الطلب بتقديم: "١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد، "٢" أو نسخة عن الطلب، "٣" أو تصوير للعلامة، مشفوع ببيان للتاريخ الذي تسلم فيه المكتب الطلب، على حد علم مودع الطلب أو ممثله، وبرقم يوفره مودع الطلب أو ممثله لتعريف الطلب.

---

[الاستمارة رقم ٦ ، تابع]

٣ - السلع و/أو الخدمات المتأثرة بالنقل

١-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت جميع السلع والخدمات الواردة في الطلب (الطلبات) و/أو التسجيل (التسجيلات) المشار إليه (إليها) في البند ٢ متأثرة بالنقل.

٢-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ يذكر طلباً أو تسجيلاً واحداً فقط وإذا كان بعض السلع والخدمات الواردة في قائمة ذلك الطلب أو التسجيل فقط متأثراً بالنقل، يرجى بيان السلع والخدمات التي تأثرت بالنقل:

٣-٣ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ يذكر أكثر من طلب أو تسجيل واحد وإذا كان النقل في واحد منها على الأقل يؤثر في أقل من جميع السلع والخدمات الواردة في القائمة. وفي هذه الحالة، يرجى أن يبيّن على ورقة إضافية، فيما يتعلق بكل طلب أو تسجيل على حدة، ما إذا كان النقل يؤثر في جميع السلع أو الخدمات أو في بعضها فقط. وإذا كان بعض السلع و/أو الخدمات المتعلقة بأي طلب أو تسجيل فقط متأثراً بالنقل، تعين بيان ذلك بالطريقة المحددة في البند ٣-٣.

---

---

[الاستمارة رقم ٦ ، تابع]

#### ٤ - الناقل (الناقلون)

١-٤ إذا كان الناقل شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٢)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):<sup>(٢)</sup>

٤-٢ إذا كان الناقل شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٤-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف:
	رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٤  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من ناقل واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ٤-١ أو ٤-٢ و ٤-٣ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في الطلب (الطلبات) أو المقيدة بخصوص التسجيل (التسجيلات) موضع هذا السند.

---

[الاستمارة رقم ٦ ، تابع]

**٥ - المنقول إليه (المنقول إليهم)**

١-٥ إذا كان المنقول إليه شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٣)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):

٢-٥ إذا كان المنقول إليه شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٥ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف:
	رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٥  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من منقول إليه واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٥ أو ٢-٥ و ٣-٥ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

**٦ - البيانات الإضافية (انظر طيه ملحق هذه الاستمارة)**

(إن تقديم أي من تلك البيانات خياري لأغراض تقييد التغيير في الملكية)

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا استخدم الملحق.

---

<sup>(٣)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء الكاملة للمنقول إليه أو الأسماء التي يستعملها عادة المنقول إليه.

[الاستماره رقم ٦ ، تابع]

## ٧ - التوقيعات أو الأختام

٧-١ توقيع أو ختم الناقل (توقيعات أو أختام الناقلين)

٧-١-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه (أسماء الأشخاص الطبيعيين الموقعين أو المستعملة أختامهم):

٧-١-٢ تاريخ التوقيع (التوقيعات) أو وضع الختم (الأختام):

٧-١-٣ التوقيع أو الختم (التوقيعات أو الأختام):

٧-٢ توقيع المنقول إليه أو ختمه (توقيعات المنقول إليهم أو أختامهم)

٧-٢-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه (أسماء الأشخاص الطبيعيين الموقعين أو المستعملة أختامهم):

٧-٢-٢ تاريخ التوقيع (التوقيعات) أو وضع الختم (الأختام):

٧-٢-٣ التوقيع أو الختم (التوقيعات أو الأختام):

## ٨ - الأوراق الإضافية والمرفقات والملحقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا أرفق طيه ملحق، وذكر عدد صفحات الملحق وعدد أي أوراق إضافية له:

## ملحق الاستماره رقم ٦

### بيانات إضافية تتعلق بسند النقل (البند ٦)

#### ألف - نقل السمعة أو الأعمال

(أ)  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان النقل يشمل السمعة المعنية أو الأعمال فيما يتعلق بجميع السلع والخدمات الواردة في قائمة الطلب (الطلبات) و/أو التسجيل (التسجيلات) مما أشير إليه في البند ٢ من سند النقل.

(ب)  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ من سند النقل يذكر طلباً أو تسجيلاً واحداً فقط وإذا كان النقل يشمل السمعة المعنية أو الأعمال فيما يتعلق ببعض السلع و/أو الخدمات فقط الواردة في قائمة ذلك الطلب أو التسجيل، وبيان السلع والخدمات التي يمسها النقل الشامل للسمعة المعنية أو الأعمال:

(ج)  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان البند ٢ من سند النقل يذكر أكثر من طلب أو تسجيل واحد وإذا كان نقل واحد منها على الأقل يشمل السمعة المعنية أو الأعمال في ما يتعلق بأقل من جميع السلع و/أو الخدمات الواردة في القائمة. وفي هذه الحالة، يرجى أن يبيّن على ورقة إضافية مخصصة لكل طلب و/أو تسجيل على حدة، ما إذا كان النقل يشمل السمعة المعنية أو الأعمال في ما يتعلق بجميع السلع و/أو الخدمات أو ببعضها فقط. وإذا كان نقل أي طلب أو تسجيل يشمل السمعة المعنية أو الأعمال في ما يتعلق ببعض السلع و/أو الخدمات فقط، يرجى بيان ذلك بالطريقة المحددة في البند الفرعى (ب).

[ملحق الاستمارة رقم ٦، تابع]

#### باء - نقل الحقوق الناجمة عن الانتفاع

تنقل الحقوق الناجمة عن الانتفاع بالعلامة بالنسبة إلى:

- (أ)  كل تسجيل (تسجيلات و/أو طلب (طلبات).
- (ب)  التسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية) فقط:

#### جيم - نقل الحق في رفع دعوى

للمنقول إليه الحق في رفع دعوى بسبب تعديات سابقة.

#### DAL - المقابل

- (أ)  يجري النقل مقابل نقود محصلة.
- (ب)  يجري النقل مقابل نقود محصلة وغيرها من مقابل صالح وقيم.
- (ج)  يقر الناقل بموجب هذا البند الفرعي بتسلم المقابل المذكور أعلاه.

#### هاء - التاريخ الفعلي للنقل

- (أ)  يصبح النقل فعلياً اعتباراً من تاريخ توقيع سند النقل هذا.
- (ب)  يصبح النقل فعلياً اعتباراً من التاريخ التالي: .....

## الاستماراة الدولية النموذجية رقم ٧

### التماس لتصحيح خطأ (أخطاء)

في تسجيل (تسجيلات) و/أو طلب (طلبات) لتسجيل العلامات

مقدم إلى مكتب ..... مقدم إلى مكتب

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي لصاحب التسجيل

و/أو موعد الطلب: <sup>(١)</sup> .....

الرقم المرجعي للممثل: <sup>(٢)</sup> .....

#### ١ - الالتماس للتصحيح

يلتمس بموجب هذه الاستماراة إجراء التصحيح المحدد (التصحيحات المحددة) في هذا الالتماس.

#### ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

يتعلق هذا الالتماس بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

١-٢ رقم التسجيل (أرقام التسجيلات):

٢-٢ رقم الطلب (أرقام الطلبات): <sup>(٣)</sup>

٣-٢  إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ أو ٢-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل و/أو موعد الطلب، و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه الممثل لهذا الالتماس.

<sup>(٢)</sup> إذا لم يكن رقم الطلب قد صدر بعد أو لم يكن معروفاً لموعد الطلب أو لممثله، جاز تعريف ذلك الطلب بتقديم: "١" الرقم المؤقت الذي يمنحه المكتب للطلب، إن وجد، "٢" أو نسخة عن الطلب، "٣" أو تصوير للعلامة، مشفوع ببيان للتاريخ الذي تسلم فيه المكتب الطلب، على حد علم موعد الطلب أو ممثله، ويرقم يوفره موعد الطلب أو ممثله لتعريف الطلب.

---

[الاستماره رقم ٧، تابع]

٣ - صاحب (أصحاب) التسجيل و/أو مودع (مودعو) الطلب

٣-١ إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٣)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):<sup>(٣)</sup>

٣-٢ إذا كان صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف: _____
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٣  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل و/أو مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

#### ٤ - الممثل

٤-١ الاسم:

٤-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف: _____
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٣ رقم التسلسلي للتوكيل الرسمي:<sup>(٤)</sup>

---

<sup>(٣)</sup> الأسماء التي يتبعها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في الطلب (الطلبات) أو المقيدة بخصوص التسجيل (التسجيلات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٤)</sup> يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو الممثل.

[الاستمارة رقم ٧، تابع]

## ٥ - عنوان للمراسلة

### ٦ - بيان الخطأ (الأخطاء) والتصحيح (التصحيحات)

٦-١ البيانات المطلوب تغييرها:

البيانات بعد إجراء التصحيح:

٦-٢  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا لم يكن المكان أعلاه كافياً؛ وفي هذه الحالة، يرجى ذكر البيانات المطلوب تغييرها مع البيانات بعد إجراء التصحيح على ورقة إضافية.

## ٧ - التوقيع أو الختم

٧-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

٧-٢ يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان المبين هو التوقيع أو الختم لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو للممثل أو لمن وقع أو وضع ختمه نيابة عن أحدهم:

٧-٢-١  صاحب التسجيل و/أو مودع الطلب.

٧-٢-٢  الممثل.

٧-٣ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٧-٤ التوقيع أو الختم:

---

[الاستماره رقم ٧، تابع]

٨ - الرسم

١-٨ العملة ومبلغ الرسم المسدد عن هذا الالتماس للتصحيح:

٢-٨ طريقة التسديد:

---

٩ - الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية ومرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق والمرفقات:

---

## الاستمارة الدولية النموذجية رقم ٨

### التماس لتجديد التسجيل

..... مقدم إلى مكتب

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي لصاحب التسجيل: <sup>(١)</sup> .....

الرقم المرجعي للممثل <sup>(١)</sup> .....

#### ١ - بيان بأن التجديد ملائم

يلتمس بموجب هذه الاستمارة تجديد التسجيل في هذا الالتماس.

#### ٢ - التسجيل المعني

١-٢ رقم التسجيل:

٢-٢ تاريخ إيداع الطلب الذي أفضى إلى التسجيل:

تاريخ التسجيل:

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه الممثل للالتماس التجديد هذا.

[الاستمارة رقم ٨، تابع]

### ٣ - صاحب (أصحاب) التسجيل

٣-١ إذا كان صاحب التسجيل شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:<sup>(٢)</sup>

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):<sup>(٢)</sup>

٣-٢ إذا كان صاحب التسجيل شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٣  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

### ٤ - ممثل صاحب التسجيل

٤-١ الاسم:

٤-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

٤-٣ رقم التسلسلي للتوكيل الرسمي:<sup>(٣)</sup>

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء المقيدة بخصوص التسجيل موضع هذا الالتماس.

<sup>(٣)</sup> يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لصاحب التسجيل وأو لمودع الطلب أو الممثل.

---

[الاستمارة رقم ٨، تابع]

٥ - عنوان للمراسلة

٦ - السلع و/أو الخدمات<sup>(٤)</sup>

١-٦  التجديد ملتمس لجميع السلع و/أو الخدمات التي يشملها التسجيل.

٢-٦  التجديد ملتمس فقط للسلع و/أو الخدمات التالية التي يشملها التسجيل:<sup>(٥)</sup>

٣-٦  التجديد ملتمس لجميع السلع و/أو الخدمات التي يشملها التسجيل باستثناء ما يلى ذكره:<sup>(٦)</sup>

٤-٦  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا لم يكن المكان أعلاه كافياً واستعمال ورقة إضافية.

---

<sup>(٤)</sup> يرجى وضع علامة في خانة واحدة فقط من الخانات ١-٦ و ٢-٦ و ٣-٦.

<sup>(٥)</sup> يجب تقديم قائمة السلع و/أو الخدمات موضع التماس التجديد بالطريقة ذاتها التي تظهر بها في التسجيل (مجمعة طبقاً لأصناف تصنيف نيس بداعياً ببيان رقم الصنف المعنى، ومقدمة حسب ترتيب أصناف ذلك التصنيف إذا كانت السلع أو الخدمات تتبع إلى أكثر من صنف واحد).

<sup>(٦)</sup> يجب جمع السلع و/أو الخدمات التي لا يشملها التماس التجديد طبقاً لأصناف تصنيف نيس وبداعياً ببيان رقم الصنف المعنى وتقيمها حسب ترتيب أصناف ذلك التصنيف، إذا كانت تتبع إلى أكثر من صنف واحد من أصناف تصنيف نيس.

---

[الاستماره رقم ٨، تابع]

٧ - الشخص الذي يودع هذا الالتماس للتجديد، خلاف صاحب التسجيل أو ممثله<sup>(٧)</sup>

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا أودع هذا الالتماس للتجديد شخص خلاف صاحب التسجيل أو ممثل صاحب التسجيل.

٧-١ إذا كان الشخص شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:

(ب) الاسم الشخصي أو الثانوي (الأسماء الثانوية):

٧-٢ إذا كان الشخص شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة لذلك الشخص:

٧-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني:	رقم (أرقام) الهاتف:
	رقم (أرقام) الفاكس:
	(مع الرمز الدليلي للمنطقة)

---

<sup>(٧)</sup> لا يجوز لشخص خلاف صاحب التسجيل أو ممثل صاحب التسجيل أن يودع التماساً للتجديد إلا إذا كان الطرف المتعاقد المعنى يسمح بذلك. وبالتالي، لا يمكن استكمال هذا البند إذا لم يكن الطرف المتعاقد الذي يكون مكتبه هو المكتب المحدد في الصفحة الأولى من هذا الالتماس للتجديد يسمح بأن يودع شخص خلاف صاحب التسجيل أو ممثله التماساً للتجديد.

[الاستمارة رقم ٨، تابع]

#### ٨ - التوقيع أو الختم

١-٨ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

٢-٨ يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان المبين هو التوقيع أو الختم لصاحب التسجيل أو الممثل أو الشخص المشار إليه في البند ٧ أو لمن يوقع أو يضع ختمه نيابة عن أحدهم:

١-٢-٨ صاحب التسجيل.

٢-٢-٨ ممثل صاحب التسجيل.

٣-٢-٨ الشخص المشار إليه في البند ٧

٣-٨ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٤-٨ التوقيع أو الختم:

#### ٩ - الرسم

١-٩ العملة ومبلغ الرسم المسدد عن التماس التجديد هذا:

٢-٩ طريقة التسديد:

#### ١٠ - الأوراق الإضافية والمرفقات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا أرفقت طيه أوراق إضافية، وبيان العدد الكلي لنتائج الأوراق:

## الاستمارة الدولية النموذجية رقم ٩

### التماس بفرض تقييد ترخيص

ب شأن طلب (طلبات) و/أو علامة (علامات) مسجلة  
.....  
مقدم إلى مكتب .....

لاستعمال المكتب فقط

البيان المرجعي لصاحب التسجيل/مودع الطلب  
.....  
و/أو المرخص له<sup>(١)</sup>: .....

البيان المرجعي لممثل  
صاحب التسجيل/مودع الطلب:  
.....  
المرخص له<sup>(١)</sup>: .....

#### ١ - الالتماس

يُلتمس بموجب هذه الاستمارة تقييد أن التسجيل (التسجيلات) و/أو الطلب (الطلبات)، مما  
هو مذكور في هذا الالتماس، هو موضع ترخيص.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان البيان المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل/مودع الطلب و/أو المرخص له،  
و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه أحد الممثلين لهذا الالتماس.

---

[الاستمارة رقم ٩، تابع]

**٢ - التسجيل المعني (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعني (الطلبات المعنية)**

يتعلق هذا الالتماس بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

**١-٢ رقم التسجيل و/أو الطلب (أرقام التسجيلات و/أو الطلبات):**

إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

---

**٣ - صاحب ( أصحاب ) التسجيل/مودع (مودعو) الطلب**

١-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي<sup>(٢)</sup>:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)<sup>(٢)</sup>:

٢-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميتها الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٣)</sup>: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٣)</sup>:

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل/مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في سجلات المكتب بخصوص صاحب التسجيل (التسجيلات) /مودع الطلب (الطلبات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٣)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله لا يقدم تلك البيانات حتى إذا تمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

---

[الاستماره رقم ٩ ، تابع]

#### ٤ - ممثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب

١-٤ الاسم:

٢-٤ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٤)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٤)</sup>:

٣-٤ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٤ الرقم المخصص للتوكيل الرسمي<sup>(٥)</sup>:

---

#### ٥ - عنوان المراسلة لصاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب<sup>(٦)</sup>

#### ٦ - المرخص له

١-٦ إذا كان المرخص له شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):

٢-٦ إذا كان المرخص له شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميته الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

<sup>(٤)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله إلا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٥)</sup> يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو الممثل.

<sup>(٦)</sup> تنص المادة ٤(٢)(ب) من معاهدة قانون العلامات على وجوب بيان عنوان المراسلة في المكان المخصص لذلك تحت عنوان البند ٥ إذا لم يكن لصاحب التسجيل/مودع الطلب محل إقامة أو مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقة وفعالية في أراضي الطرف المتعاقد الذي يرد اسمه في الصفحة الأولى من هذا الالتماس أو إذا لم يبين ذلك، إلا في حالة بيان ممثل في البند ٤.

## [الاستمارة رقم ٩، تابع]

٣-٦ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٧)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٧)</sup>:

٤-٦ بلد جنسية المرخص له:

٥-٦ بلد محل إقامة المرخص له:

٦-٦ بلد المنشأ الصناعية أو التجارية الحقيقة والفعالة للمرخص له:

٧-٦  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مرخص له واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود من ١-٦ إلى ٦-٦ في ما يتعلق بكل واحد منهم.

## ٧ - ممثل المرخص له

١-٧ الاسم:

٢-٧ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٨)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٨)</sup>:

٣-٧ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٧ الرقم المخصص للتوكيل الرسمي<sup>(٩)</sup>:

<sup>(٧)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٨)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٩)</sup> يترك حالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد للمرخص له أو ممثله.

---

[الاستماره رقم ٩ ، تابع]

٨ - عنوان المراسلة للمرخص له<sup>(١٠)</sup>

---

٩ - السلع و/أو الخدمات موضع الترخيص الممنوح<sup>(١١)</sup>

- |  |
|--|
| <p>١-٩      <input type="checkbox"/> الترخيص ممنوح لجميع السلع والخدمات الواردة في الطلب (الطلبات) و/أو التسجيل (التسجيلات) المشار إليه (إليها) في البند ٢.</p> <p>٢-٩      <input type="checkbox"/> البند ٢ يذكر طلباً و/أو تسجيلاً واحداً فقط والترخيص ممنوح لبعض السلع و/أو الخدمات الواردة في قائمة ذلك الطلب أو التسجيل فقط، ويشمل الترخيص السلع و/أو الخدمات التالية:</p> <p>٣-٩      <input type="checkbox"/> البند ٢ يذكر أكثر من طلب و/أو تسجيل واحد ويشمل الترخيص في واحد منها على الأقل أقل من جميع السلع و/أو الخدمات الواردة في القائمة. وفي هذه الحالة، يرجى أن يبين على ورقة إضافية، فيما يتعلق بكل طلب و/أو تسجيل على حدة، ما إذا كان الترخيص يشمل جميع السلع و/أو الخدمات أو بعضها فقط.</p> |
|--|

---

١٠ - نوع الترخيص<sup>(١١)</sup>

- |  |
|--|
| <p>١-١٠      <input type="checkbox"/> ترخيص استثماري.</p> <p>٢-١٠      <input type="checkbox"/> ترخيص حصري.</p> <p>٣-١٠      <input type="checkbox"/> ترخيص غير استثماري.</p> <p>٤-١٠      <input type="checkbox"/> يخص الترخيص الجزء المذكور فيما يلي من الأراضي التي يغطيها التسجيل:</p> |
|--|

---

(١٠) تنص المادة ٤(٢)(ب) من معاهدة قانون العلامات على وجوب بيان عنوان المراسلة في المكان المخصص لذلك تحت عنوان البند ٨ إذا لم يكن للمرخص له محل إقامة أو مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقة وفعلية في أراضي الطرف المتعاقد الذي يرد اسمه في الصفحة الأولى من هذا الالتماس أو إذا لم يبين ذلك، إلا في حالة بيان مماثل في البند ٧.

(١١) يرجى وضع علامة في الخانات المناسبة.

---

[الاستماره رقم ٩ ، تابع]

### ١١- مدة الترخيص

- الترخيص محدود في الزمن وممنوح للفترة التالية:  ١-١١
- ..... إلى ..... من .....
- ١-١-١١ الترخيص يخضع لتمديد تلقائي.
- ٢-١١ الترخيص ممنوح لمدة غير محددة.
- 

### ١٢- الختم<sup>(١٢)</sup>

- ١-١٢ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:
- ٢-١٢ يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان المبين هو التوقيع أو الختم لصاحب التسجيل و/أو مودع الطلب أو للمرخص له أو للممثل أو لمن وقع أو وضع ختمه نيابة عن أحدهم:
- ١-٢-١٢ صاحب التسجيل/مودع الطلب
- ٢-٢-١٢ المرخص له
- ٣-٢-١٢ الممثل
- ٣-١٢ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:
- ٤-١٢ التوقيع أو الختم:
- 

### ١٣- الرسم

- ١-١٣ العملة ومبلي الرسم المسدد عن هذا الالتماس:
- ٢-١٣ طريقة التسديد:
- 

<sup>(١٢)</sup> إذا كان هناك أكثر من شخص موقع أو مستعمل ختمه، ينبغي ذكر كل البيانات المشار إليها في البنود الفرعية من ١-١٢ إلى ٤-١٢ على ورقة إضافية.

---

[الاستماره رقم ٩ ، تابع]

٤ - الأوراق الإضافية

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية وبيان العدد الكلي ل تلك الأوراق:

---

## الاستمارة الدولية النموذجية رقم ١٠

### بيان الترخيص

بشأن طلب (طلبات) و/أو علامة (علامات) مسجلة  
.....  
مقدم إلى مكتب .....

لاستعمال المكتب فقط

<p>البيان المرجعي لصاحب التسجيل/مودع الطلب و/أو المرخص له<sup>(١)</sup>: .....</p>	<p>البيان المرجعي لممثل صاحب التسجيل/مودع الطلب: ..... المرخص له<sup>(١)</sup>: .....</p>
--	---

#### ١ - البيان

يعلن صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعو) الطلب والمرخص له (لهم) بموجب هذه الاستمارة أن التسجيل (التسجيلات) و/أو الطلب (الطلبات) مما هو مذكور أدناه هو موضوع ترخيص.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان البيان المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل/مودع الطلب و/أو المرخص له، و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه أحد الممثلين لهذا الالتماس.

---

[الاستماره رقم ١٠ ، تابع]

## ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

يتعلق هذا البيان بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

### ١-٢ رقم التسجيل و/أو الطلب (أرقام التسجيلات و/أو الطلبات):

إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

---

## ٣ - صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودع) الطلب

١-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي<sup>(٢)</sup>:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)<sup>(٢)</sup>:

٢-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميته الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٣)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٣)</sup>:

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل/مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ فيما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في سجلات المكتب بخصوص صاحب التسجيل (التسجيلات) /مودع الطلب (الطلبات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٣)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله لا يقدم تلك البيانات حتى إذا تمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

[الاستمارة رقم ١٠، تابع]

**٤ - مثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب**

٤-١ الاسم:

٤-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٤)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٤)</sup>:

٤-٣ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٤ الرقم المخصص للتوكيل الرسمي:

**٥ - المرخص له**

١-٥ إذا كان المرخص له شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):

٢-٥ إذا كان المرخص له شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميته الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٥ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٥)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٥)</sup>:

<sup>(٤)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٥)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

## [الاستماره رقم ١٠ ، تابع]

٤-٥ بلد جنسية المرخص له:

٥-٥ بلد محل إقامة المرخص له:

٦-٥ بلد المنشأ الصناعية أو التجارية الحقيقة والفعالة للمرخص له:

٧-٥  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مرخص له واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود من ١-٥ إلى ٦-٥ فيما يتعلق بكل واحد منهم.

## ٦ - ممثل المرخص له

١-٦ الاسم:

٢-٦ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٦)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٧)</sup>:

٣-٦ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٦ رقم المخصص للتوكيل الرسمي<sup>(٧)</sup>:

<sup>(٦)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٧)</sup> يترك حالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد للمرخص له أو ممثله.

[الاستمارة رقم ١٠، تابع]

٧ - **السلع و/أو الخدمات موضع الترخيص الممنوح<sup>(٨)</sup>**

١-٧ الترخيص ممنوح لجميع السلع و/أو الخدمات الواردة في الطلب (الطلبات) و/أو التسجيل (التسجيلات) المشار إليه (إليها) في البند ٢.

٢-٧ البند ٢ يذكر طلباً و/أو تسجيلاً واحداً فقط، والترخيص ممنوح لبعض السلع و/أو الخدمات الواردة في قائمة ذلك الطلب أو التسجيل فقط موضع الترخيص الممنوح، ويشمل الترخيص السلع و/أو الخدمات التالية:

البند ٢ يذكر أكثر من طلب و/أو تسجيل واحد ويشمل الترخيص في واحد منها على الأقل أقل من جميع السلع و/أو الخدمات الواردة في القائمة. وفي هذه الحالة، يرجى أن يبين على ورقة إضافية، فيما يتعلق بكل طلب و/أو تسجيل على حدة، ما إذا كان الترخيص يشمل جميع السلع و/أو الخدمات أو بعضها فقط.

٨ - **نوع الترخيص<sup>(٨)</sup>**

١-٨ ترخيص استثماري.

٢-٨ ترخيص حصري.

٣-٨ ترخيص غير استثماري.

٤-٨ يخص الترخيص الجزء المذكور فيما يلي من الأراضي التي يغطيها التسجيل:

٩ - **مدة الترخيص<sup>(٨)</sup>**

١-٩ الترخيص محدود في الزمن وممنوح لفترة التالية:

..... إلى .....

١-١-٩ الترخيص يخضع لتمديد تلقائي.

٢-٩ الترخيص ممنوح لمدة غير محددة.

---

[الاستماره رقم ١٠ ، تابع]

**١٠ - التوقيعات أو الأختام<sup>(٩)</sup>**

**١-١٠ التوقيع (التوقيعات) أو الختم (الأختام) لصاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي)  
الطلب:**

**١-١-١٠ اسم صاحب التسجيل/مودع الطلب أو اسم الشخص الذي يتصرف نيابة  
عن صاحب التسجيل/مودع الطلب إذا كان شخصاً معنوياً:**

**٢-١-١٠ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:**

**٣-١-١٠ التوقيع أو الختم:**

**٢-١٠ التوقيع (التوقيعات) أو الختم (الأختام) للمرخص له (المرخص لهم):**

**١-٢-١٠ اسم المرخص له أو اسم الشخص الذي يتصرف نيابة عن المرخص له  
إذا كان شخصاً معنوياً:**

**٢-٢-١٠ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:**

**٣-٢-١٠ التوقيع أو الختم:**

**٣-١٠ التوقيع أو الختم لممثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب:**

**١-٣-١٠ اسم الشخص الطبيعي الموقّع أو المستعمل ختمه:**

**٢-٣-١٠ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:**

**٣-٣-١٠ التوقيع أو الختم:**

---

<sup>(٩)</sup> إذا كان هناك أكثر من شخص موقّع أو مستعمل ختمه، ينبغي ذكر كل البيانات المشار إليها في البنود الفرعية من ١-١٠ إلى ٤-١٠ على ورقة إضافية.

---

[الاستمارة رقم ١٠، تابع]

٤-١٠ التوقيع أو الختم لممثل المرخص له (المرخص لهم):

٤-١٠-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

٤-١٠-٢ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٤-١٠-٣ التوقيع أو الختم:

---

١١ - الأوراق الإضافية

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية وبيان العدد الكلي لثلك الأوراق:

---

## الاستمارة الدولية النموذجية رقم ١١

### بيان تعديل الترخيص

بشأن طلب (طلبات) و/أو علامة (علامات) مسجلة  
.....  
مقدم إلى مكتب .....

لاستعمال المكتب فقط

<p>البيان المرجعي لصاحب التسجيل/مودع الطلب و/أو المرخص له<sup>(١)</sup>: .....</p>	<p>البيان المرجعي لممثل صاحب التسجيل/مودع الطلب: ..... المرخص له<sup>(١)</sup>: .....</p>
--	---

#### ١ - البيان

يعلن صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعو) الطلب والمرخص له (لهم) بموجب هذه الاستمارة أن التسجيل (التسجيلات) و/أو الطلب (الطلبات) مما هو مذكور أدناه هو موضع تعديل لترخيص.

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان البيان المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل/مودع الطلب و/أو المرخص له، و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه أحد الممثلين لهذا الالتماس.

---

[الاستمارة رقم ١١، تابع]

**٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)**

يتعلق هذا البيان بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

١-٢ رقم التسجيل و/أو الطلب (أرقام التسجيلات و/أو الطلبات):

٢-٢  إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

---

**٣ - صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعو) الطلب**

١-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي<sup>(٢)</sup>:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)<sup>(٢)</sup>:

٢-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميتها الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٣)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٣)</sup>: العنوان الإلكتروني:

٤-٣  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل/مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البند ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ فيما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في سجلات المكتب بخصوص صاحب التسجيل (التسجيلات) /مودع الطلب (الطلبات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٣)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله لا يقدم تلك البيانات حتى إذا تمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

[الاستماره رقم ١١ ، تابع]

**٤ - ممثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب**

٤-١ الاسم:

٤-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٤)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٤)</sup>:

٤-٣ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٤ الرقم المخصص للتوكيل الرسمي:

**٥ - المرخص له**

١-٥ إذا كان المرخص له شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):

٢-٥ إذا كان المرخص له شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميته الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٥ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٥)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٥)</sup>:

<sup>(٤)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٥)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

## [الاستمارة رقم ١١، تابع]

- ٤-٥ بلد جنسية المرخص له:
- ٥-٥ بلد محل إقامة المرخص له:
- ٦-٥ بلد المنشأ الصناعية أو التجارية الحقيقة والفعالة للمرخص له:
- ٧-٥  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مرخص له واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود من ٦-٥ إلى ١-٥ فيما يتعلق بكل واحد منهم.

## ٦ - ممثل المرخص له

- ١-٦ الاسم:
- ٢-٦ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):
- العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٦)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٧)</sup>:
- ٣-٦ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:
- ٤-٦ رقم المخصص للتوكيل الرسمي<sup>(٧)</sup>:

<sup>(٦)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٧)</sup> يترك حالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد للمرخص له أو ممثله.

---

[الاستماره رقم ١١ ، تابع]

٧ - السلع و/أو الخدمات موضع الترخيص المعدل  
يرد بيان طبيعة التعديل ونطاقه على ورقة إضافية.

---

٨ - نوع الترخيص المعدل<sup>(٨)</sup>

- |   |                              |
|---|------------------------------|
| ترخيص استثماري.   | <input type="checkbox"/> ١-٨ |
| ترخيص حصري.   | <input type="checkbox"/> ٢-٨ |
| ترخيص غير استثماري.   | <input type="checkbox"/> ٣-٨ |
| يخص الترخيص المعدل الجزء المذكور فيما يلي من الأراضي التي يغطيها التسجيل: | <input type="checkbox"/> ٤-٨ |
- 

٩ - مدة الترخيص<sup>(٩)</sup>

- |   |                                |
|---|--------------------------------|
| الترخيص المعدل محدود في الزمن وممنوح للفترة التالية:<br>من ..... إلى .. . | <input type="checkbox"/> ١-٩   |
| الترخيص يخضع لتمديد تلقائي.   | <input type="checkbox"/> ١-١-٩ |
| الترخيص المعدل ممنوح لمدة غير محددة.                                      | <input type="checkbox"/> ٢-٩   |
-

---

[الاستمارة رقم ١١، تابع]

١٠ - التوقيعات أو الأختام<sup>(٩)</sup>

١-١٠ التوقيع (التوقيعات) أو الختم (الأختام) لصاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي)  
الطلب:

١-١-١٠ اسم صاحب التسجيل/مودع الطلب أو اسم الشخص الذي يتصرف نيابة عن صاحب التسجيل/مودع الطلب إذا كان شخصاً معنوياً:

٢-١-١٠ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٣-١-١٠ التوقيع أو الختم:

٢-١٠ التوقيع (التوقيعات) أو الختم (الأختام) للمرخص له (المرخص لهم):

١-٢-١٠ اسم المرخص له أو اسم الشخص الذي يتصرف نيابة عن المرخص له إذا كان شخصاً معنوياً:

٢-٢-١٠ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٣-٢-١٠ التوقيع أو الختم:

٣-١٠ التوقيع أو الختم لممثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب:

١-٣-١٠ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

٢-٣-١٠ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٣-٣-١٠ التوقيع أو الختم:

---

<sup>(٩)</sup> إذا كان هناك أكثر من شخص موقع أو مستعمل ختمه، ينبغي ذكر كل البيانات المشار إليها في البنود الفرعية من ١-١٠ إلى ٤-١٠ على ورقة إضافية.

---

[الاستماره رقم ١١ ، تابع]

٤-٤ التوقيع أو الختم لممثل المرخص له (المرخص لهم):

٤-٤-١ اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

٤-٤-٢ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٤-٤-٣ التوقيع أو الختم:

---

١١ - الأوراق الإضافية

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق:

---

## الاستمارة الدولية النموذجية رقم ١٢

### بيان إلغاء الترخيص

بشأن طلب (طلبات) و/أو علامة (علامات) مسجلة  
.....  
مقدم إلى مكتب .....

لاستعمال المكتب فقط

البيان المرجعي لصاحب التسجيل/مودع الطلب  
و/أو المرخص له<sup>(١)</sup>: .....  
  
البيان المرجعي لممثل  
صاحب التسجيل/مودع الطلب: .....  
المرخص له<sup>(١)</sup>: .....

---

#### ١ - البيان

يعلن صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعو) الطلب والمرخص له (لهم) بموجب هذه الاستمارة أن التسجيل (التسجيلات) و/أو الطلب (الطلبات) مما هو مذكور أدناه هو موضوع إلغاء ترخيص.

---

<sup>(١)</sup> يجوز أن يبين في هذا المكان البيان المرجعي الذي خصصه صاحب التسجيل/مودع الطلب و/أو المرخص له، و/أو الرقم المرجعي الذي خصصه أحد الممثلين لهذا الالتماس.

---

[الاستماره رقم ٢ ، تابع]

## ٢ - التسجيل المعنى (التسجيلات المعنية) و/أو الطلب المعنى (الطلبات المعنية)

يتعلق هذا البيان بالتسجيل التالي (التسجيلات التالية) و/أو الطلب التالي (الطلبات التالية):

### ١-٢ رقم التسجيل و/أو الطلب (أرقام التسجيلات و/أو الطلبات):

إذا لم يكن المكان الوارد في البند ١-٢ كافياً، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وتقديم المعلومات على ورقة إضافية.

---

## ٣ - صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودع) الطلب

١-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي<sup>(٢)</sup>:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)<sup>(٢)</sup>:

٢-٣ إذا كان صاحب التسجيل/مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميته الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٣ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٣)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٣)</sup>:

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من صاحب تسجيل/مودع طلب واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود ١-٣ أو ٢-٣ و ٣-٣ فيما يتعلق بكل واحد منهم.

---

<sup>(٢)</sup> الأسماء التي يتعين بيانها في البنددين الفرعين (أ) و(ب) هي الأسماء المبينة في سجلات المكتب بخصوص صاحب التسجيل (التسجيلات) /مودع الطلب (الطلبات) موضع هذا الالتماس.

<sup>(٣)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله لا يقدم تلك البيانات حتى إذا تمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء). والرمز الدليلي للمنطقة

[الاستمارة رقم ١٢ ، تابع]

**٤ - مثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب**

٤-١ الاسم:

٤-٢ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٤)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٤)</sup>:

٤-٣ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٤ الرقم المخصص للتوكيل الرسمي:

**٥ - المرخص له**

١-٥ إذا كان المرخص له شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية):

٢-٥ إذا كان المرخص له شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) تسميته الرسمية الكاملة:

(ب) طابعه القانوني:

(ج) الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نظم بناء على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

٣-٥ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٥)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٥)</sup>:

<sup>(٤)</sup> لصاحب التسجيل/مودع الطلب أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبع أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٥)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبع أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

---

[الاستماره رقم ١٢ ، تابع]

٤-٥ بلد جنسية المرخص له:

٥-٥ بلد محل إقامة المرخص له:

٦-٥ بلد المنشأ الصناعية أو التجارية الحقيقة والفعالة للمرخص له:

٧-٥  يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مرخص له واحد؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود من ١-٥ إلى ٦-٥ فيما يتعلق بكل واحد منهم.

---

## ٦ - ممثل المرخص له

١-٦ الاسم:

٢-٦ العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني: رقم (أرقام) الهاتف<sup>(٦)</sup>: رقم (أرقام) الفاكس<sup>(٧)</sup>:

٣-٦ رقم التسجيل إذا تم التسجيل لدى المكتب:

٤-٦ رقم المخصص للتوكيل الرسمي<sup>(٨)</sup>:

---

<sup>(٦)</sup> للمرخص له أو ممثله ألا يقدم تلك البيانات حتى إذا التمسها المكتب. أما إذا قرر تقديمها، فينبغي أن تشمل الرمز الدليلي للبلد (عند الاقتضاء) والرمز الدليلي للمنطقة.

<sup>(٧)</sup> يترك حالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي، أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد للمرخص له أو ممثله.

---

[الاستمارة رقم ١٢ ، تابع]

**٧ - السلع و/أو الخدمات موضع الترخيص الملغى**

يرد بيان طبيعة الإلغاء ونطاقه على ورقة إضافية.

---

**٨ - التوقيعات أو الأختام<sup>(٨)</sup>**

١-٨ التوقيع (التوقيعات) أو الختم (الأختام) لصاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي)  
الطلب:

١-١-٨ اسم صاحب التسجيل/مودع الطلب أو اسم الشخص الذي يتصرف نيابة عن صاحب التسجيل/مودع الطلب إذا كان شخصاً معنوياً:

٢-١-٨ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٣-١-٨ التوقيع أو الختم:

٢-٨ التوقيع (التوقيعات) أو الختم (الأختام) للمرخص له (المرخص لهم):

١-٢-٨ اسم المرخص له أو اسم الشخص الذي يتصرف نيابة عن المرخص له إذا كان شخصاً معنوياً:

٢-٢-٨ تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

٣-٢-٨ التوقيع أو الختم:

---

<sup>(٨)</sup> إذا كان هناك أكثر من شخص موقع أو مستعمل ختمه، ينبغي ذكر كل البيانات المشار إليها في البنود الفرعية من ١-٨ إلى ٤-٨ على ورقة إضافية.

[الاستمارة رقم ١٢ ، تابع]

التوقيع أو الختم لممثل صاحب (أصحاب) التسجيل/مودع (مودعي) الطلب: ٣-٨

اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه: ١-٣-٨

تاريخ التوقيع أو وضع الختم: ٢-٣-٨

التوقيع أو الختم: ٣-٣-٨

التوقيع أو الختم لممثل المرخص له (المرخص لهم): ٤-٨

اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه: ١-٤-٨

تاريخ التوقيع أو وضع الختم: ٢-٤-٨

التوقيع أو الختم: ٣-٤-٨

#### ٩ - الأوراق الإضافية

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق: □

[نهاية الوثيقة]